

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٦

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة  
الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانحته التنفيذية وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنشاء مدينة العبور  
الجديدة لصالح هيئة المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٥ لسنة ٢٠١٧ بشأن اعتماد المخطط الاستراتيجى  
العام لمدينة العبور الجديدة ؛  
وبناءً على ما تم عرضه ؛

**قرر:**

### (المادة الأولى)

يعتمد المخطط التفصيلى للمجاورة رقم (٣) بالحي (٨) بمساحة ٦٥,٥٠ فدان  
بمنطقة القادسية بمدينة العبور الجديدة - وفقاً للأنشطة والاشتراطات التخطيطية  
والبنائية الموضحة باللوحة المرفقة بالقرار والتي تعتبر مكتملة ومتممة لهذا القرار .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٦/١/١


وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



المطابع الأميرية  
طبعة الكسروية لا يعادها المطابع

صحتين



الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

